الأمم المتحدة

A/60/488/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2005

Original: Arabic

الدورة الستون

البند ٥٢ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد عبد الملك **الشبيبي** (اليمن)

أولا – مقدمة

١ – أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٥٢ من جدول الأعمال (انظر A/60/488، الفقرة ٢). واتخذت إجراءات بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات ٢٢ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٥ و ٣٧، المعقودة في ٣ و ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر و ٩ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ويرد سرد لنظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/60/SR.22 و 27 و 28 و 35 و 37).

ثانيا – النظر في المقترحات

ألف – مشروعا القرارين A/C.2/60/L.10 و A/C.2/60/L.10/Rev.1

٢ – في الجلسة الثانية والعشرين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، عرض ممثل جمهورية تترانيا المتحدة مشروع قرار عنوانه ”السنة الدولية لكوكب الأرض، ٢٠٠٨“ (A/C.2/60/L.10)، وذلك باسم كل من الأرجنتين، وأفغانستان، وألمانيا، وإندونيسيا،

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في تسعة أجزاء تحت الرمز A/60/488 و Add.1-8.

191205 191205 05-64061 (A)

وأنغولا، وباكستان، والبرازيل، وبربادوس، وبوتسوانا، وتايلند، وتونس، وجامايكا، والجزائر، وجمهورية تترانيا المتحدة، وزمبابوي، والسنغال، وشيلي، والصين، وغانا، وغيانا، وغينيا - بيساو، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكونغو، وكينيا، والمغرب، وموزامبيق، وناميبيا، ونيجيريا، واليمن. وانضم بعد ذلك كل من إثيوبيا، وإكوادور، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو وتركيا، وتوغو والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزامبيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسلفادور، وسوازيلند، وغرينادا، وغواتيمالا، والفلبين، وفييت نام، وكوبا، وكولومبيا، وليسوتو وماليزيا، ومصر، وموريشيوس، والنمسا إلى مقدمي مشروع القرار. وفيما يلي نصه:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تعيد تأكيد** الأحكام ذات الصلة باستخدام العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المستدامة والحد من الكوارث على نحو ما أُقر به في جدول أعمال القرن ٢١، وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')، وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥،

''**وإذ تلاحظ** أن الثروة المتاحة من المعلومات العلمية عن كوكب الأرض لم يستفد منها تماما حتى الآن وأنه لا يكاد يعلم بها العامة أو راسمو السياسات أو متخذو القرارات،

''**واقتناعا منها** بأن التعليم في مجال علوم الأرض يوفر للرجال والنساء أدوات تتيح استطلاع الموارد الطبيعية على الكوكب بشكل مستدام وبناء الهياكل الأساسية العلمية التي لا غنى عنها في التنمية المستدامة،

''**وإذ ترحب** بالمبادرة التي اتخذها المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بإعلان سنة دولية لكوكب الأرض، بغية إبراز أهمية علم الأرض أمام المجتمعات،

''**وإذ تضع في الاعتبار** الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه السنة في مجالات منها إذكاء الوعي الجماهيري بأهمية عمليات الأرض ومواردها، واتقاء الكوارث وتقليلها وتخفيف حدتها، وبناء القدرات على إدارة الموارد بصورة مستدامة؛ والإسهام الجوهري الذي يمكن أن تقدمه في عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة،

”**وإذ تلاحظ** أن أنشطة السنة الدولية لكوكب الأرض ستُموَّل من التبرعات المقدمة من قطاع الصناعة ومؤسسات كبرى حشد جهودها اتحاد مؤلف من منظمات دولية، بقيادة الاتحاد الدولي للعلوم الجيولوجية،

”١ - **تقرر** إعلان سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية لكوكب الأرض؛

”٢ - **تطلب** من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، باعتبارها مركز التنسيق للسنة، أن تنظم الأنشطة التي ستجري خلال السنة، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من الكيانات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الاتحاد الدولي للعلوم الجيولوجية وغيره من أوساط ومجموعات علم الأرض في جميع أرجاء العالم؛

”٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى على أن تغتنم فرصة السنة من أجل زيادة الوعي بأهمية علوم الأرض بالنسبة إلى المجتمعات وبناء مجتمعات محلية مستدامة، لا سيما في البلدان النامية، وأن تعمل على الترويج لاتخاذ ما يلزم من إجراءات على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي؛

”٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا مرحليا عن الأعمال التحضيرية للسنة الدولية لكوكب الأرض“.

٣ - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها الثامنة والعشرين، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار منقح عنوانه ”السنة الدولية لكوكب الأرض، ٢٠٠٨“ (A/C.2/60/L.10/Rev.1)، قدمه مقدمو مشروع القرار A/C.2/60/L.10 والاتحاد الروسي، وأوروغواي، وكرواتيا، والمكسيك. وانضم بعد ذلك كل من إريتريا، وإسرائيل، وأنتيغوا وبربودا، والبرتغال، وبيرو، وتيمور - ليشتي، والجماهيرية العربية الليبية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وغينيا، والكاميرون، وكوت ديفوار، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبريا، ومالي، وملاوي، وموريتانيا، والنيجر، وهايتي، واليونان إلى مقدمي مشروع القرار المنقح (انظر A/C.2/60/SR.28).

٤ - وفي الجلسة الثامنة والعشرين أيضا، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية (انظر A/C.2/60/SR.28).

٥ - وفي الجلسة ذاتها، تلا أمين اللجنة التصويبات الشفوية التي أدخلت على مشروع القرار المنقح.

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الأول).

باء - مشروعا القرارين A/C.2/60/L.20 و A/C.2/60/L.58

٧ - في الجلسة السابعة والعشرين، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جامايكا، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه ''تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة'' (A/C.2/60/L.20)، ونقحه شفويا. وفيما يلي نص مشروع القرار:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تشير** إلى قراراتها ٥٥/١٩٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٦/٢٢٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٥٧/٢٥٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٥٧/٢٧٠ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، و ٥٨/٢١٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٢٢٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

''**وإذ تشير أيضا** إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وجدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')، وكذلك إلى توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية والاجتماع العام الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة في عام ٢٠٠٥،

''**وإذ تؤكد من جديد** الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والأغراض المحددة زمنيا، وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، والتي أُعيد تأكيدها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

''**وإذ تشير** إلى الجزء المتعلق بالتنمية في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”**وإذ تؤكد من جديد** القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة،

”**وإذ تؤكد من جديد أيضا** استمرار الحاجة إلى كفالة تحقيق توازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة باعتبارها ركائز مترابطة ومتداعمة للتنمية المستدامة،

”**وإذ تكرر** التأكيد أن اللجنة هي الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن التنمية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة، وهي بمثابة محفل للنظر في القضايا ذات الصلة بتحقيق التكامل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة،

”**وإذ تشدد** على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات وتدابير عملية على جميع المستويات، وإلى تعزيز التعاون الدولي، مع أخذ المبادئ المصرح بها في إعلان ريو بعين الاعتبار، بما في ذلك جملة أمور منها مبدأ المسؤولية المشتركة لكنها متباينة الوارد في المبدأ ٧، وعلى أن القضاء على الفقر، وقيام البلدان المتقدمة النمو بدور رائد في تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، وفي حماية وإدارة الموارد الطبيعية التي هي أساس التنمية الاجتماعية، تشكل أهدافا عليا ومتطلبات أساسية لتحقيق التنمية المستدامة،

”**وإذ تسلم** بأن الإدارة الرشيدة داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة،

”**وإذ تسلم أيضا** بأن من المهم أن تحافظ البلدان النامية، في مساعيها من أجل تحقيق التنمية المستدامة، على التوازن الملائم بين حيز السياسة الوطنية وبين القواعد والالتزامات الدولية، آخذة في اعتبارها الغايات والأهداف الإنمائية،

”**وإذ تسلم كذلك** بالدور الذي يقوم به القطاع الخاص والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، في دعم جهود الحكومات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تكرر في هذا الصدد الحاجة إلى تعزيز المسؤولية والمساءلة البيئيتين والاجتماعيتين للشركات،

”**وإذ تشير** إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الثالثة عشرة، بتكريس يوم واحد من دورتها الاستعراضية لاستعرض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، مع التركيز على مجموعة مواضيع ذلك العام، وعلى التطورات المستجدة فيما يتعلق

بجهود الدول الجزرية الصغيرة النامية لتحقيق التنمية المستدامة، باستخدام الطرائق المتاحة،

”**وإذ تتطلع** إلى الدورات المقبلة من برنامج عمل اللجنة، كما اعتمدته في دورتها الحادية عشرة، وإلى مساهمات هذه الدورات في مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

”١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛

”٢ - **تشير** إلى أن لجنة التنمية المستدامة اتخذت في دورتها الثالثة عشرة قرارات في مجال السياسات العامة تتعلق بالخيارات والتدابير العملية الرامية إلى إسراع وتيرة التنفيذ في مجالات المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية؛

”٣ - **تكرر التأكيد** أن التنمية المستدامة عنصر رئيسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، ولا سيما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وفي خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (”خطة جوهانسبرغ للتنفيذ“)؛

”٤ - **تهيب** بالحكومات، وجميع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية، ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، فضلا عن المجموعات الرئيسية، أن تتخذ، كل وفقا لولايته الخاصة، إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا المعتمدة في مؤتمر القمة، وتشجعها على الإبلاغ عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛

”٥ - **تدعو** إلى التنفيذ الفعال للالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي، ولهذا الغرض، تدعو إلى إعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

”٦ - **تشجع** الحكومات على المشاركة في الدورة الرابعة عشرة للجنة، على المستوى المناسب، بممثلين من الإدارات والمنظمات المختصة العاملة في مجالات الطاقة، والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ؛

”٧ - **تشير** إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة بأن تدعو اللجان الإقليمية إلى النظر في تنظيم اجتماعات إقليمية للتنفيذ، بالتعاون مع أمانة اللجنة، من أجل الإسهام في عمل اللجنة، وترحب في هذا الصدد بالأنشطة التي تضطلع بها اللجان الإقليمية وأمانة اللجنة لتنظيم اجتماعات التنفيذ استعدادا للدورة الرابعة عشرة للجنة؛

”٨ - **تشير أيضا** إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة بأن تيسر الأنشطةُ التي تنظم خلال اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشتركين من جميع المناطق وتحقيق التوازن بين الجنسين؛

”٩ - **تدعو** البلدان المانحة إلى مواصلة دعم مشاركة صانعي القرار والخبراء المعنيين من البلدان النامية العاملين في مجالات الطاقة والتنمية الصناعية وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ، في الدورة الرابعة عشرة للجنة؛

”١٠ - **تطلب** إلى أمانة اللجنة أن تتخذ الترتيبات اللازمة لضمان التمثيل المتوازن للمجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والنامية في دورات اللجنة؛

”١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمانة تنسيق مشاركة المجموعات الرئيسية المعنية في مناقشة المواضيع أثناء الدورة الرابعة عشرة للجنة، وتنسيق تقديم تلك المجموعات تقارير عن وفاء مؤسساتها بواجباتها ومسؤولياتها البيئية والاجتماعية فيما يختص بمجموعة المواضيع قيد المناقشة؛

”١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق التقارير التي يقدمها إلى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة بشأن حالة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وعلى أساس الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، بتقديم تقارير مواضيعية عن كل مسألة من المسائل الثلاث الواردة في المجموعة المواضيعية لمسائل تسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة، والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ؛

”١٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى دورة اللجنة المخصصة للاستعراض تقريرا عن التقدم المحرز والعوائق في مجال التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك توصيات عن كيفية تعزيز تنفيذها؛

”١٤ - **تشجع** الحكومات والمنظمات على كافة المستويات، فضلا عن المجموعات الرئيسية، بما في ذلك الأوساط العلمية والتربوية، على اتخاذ مبادرات مثمرة والاضطلاع بأنشطة تركز على النتائج لدعم أعمال اللجنة وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

”١٥ - **تلاحظ** انعقاد الاجتماع الدولي الثاني للخبراء بشأن إطار السنوات العشر لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، في سان خوزيه، كوستاريكا، في الفترة من ٥ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛

”١٦ - **تلاحظ أيضا** الأعمال التي تمت بالتعاون بين الوكالات في إطار متابعة مؤتمر القمة العالمي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا عن الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة في المجالات المواضيعية التي تتناولها اللجنة خلال دورتها الحالية التي مدتها سنتان، بغية تسهيل النظر بصورة متعمقة في التعاون والتنسيق بين الوكالات على نطاق المنظومة في المجالات المواضيعية ذات الصلة، وفقا للولايات المتفق عليها ضمن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

”١٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند المعنون ”تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة“، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

٨ - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها الخامسة والثلاثين، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار عنوانه ”تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة“ (A/C.2/60/L.58) قدمه نائب رئيس اللجنة، ستيفانو توسكانو (سويسرا) استنادا إلى مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/60/L.20 (انظر A/C.2/60/SR.35).

٩ - وفي الجلسة ذاتها، قام نائب الرئيس بتصويب مشروع القرار شفويا.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١١ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/60/L.58 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الثاني).

١٢ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/60/L.58، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/60/L.20 بسحبه.

مشروع مقرر مقترح من الرئيس

١٣ - في الجلسة السابعة والثلاثين، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة، بناء على اقتراح الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة في تنظيم أنشطة العقد الدولي للعمل ''الماء من أجل الحياة'' ٢٠٠٥-٢٠١٥ (A/60/158) (انظر الفقرة ١٥).

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

١٤ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول
السنة الدولية لكوكب الأرض، ٢٠٠٨

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد جدول أعمال القرن ٢١[١]، وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[٢]، وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥[٣]،

وإذ تلاحظ أن الثروة المتاحة من المعلومات العلمية عن كوكب الأرض لم يستفد منها تماما حتى الآن وأنه لا يكاد يعلم بها العامة أو راسمو السياسات ومتخذو القرارات،

واقتناعا منها بأن التعليم في مجال علوم الأرض يوفر للبشر أدوات تتيح استخدام الموارد الطبيعية بشكل مستدام وبناء الهياكل الأساسية العلمية التي لا غنى عنها في التنمية المستدامة،

وإذ ترحب بالقرار الذي اتخذه المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بتأييد إعلان سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية لكوكب الأرض، بغية إبراز أهمية علوم الأرض أمام المجتمعات،

وإذ تضع في الاعتبار الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه السنة في مجالات منها إذكاء الوعي الجماهيري بأهمية التنمية المستدامة لعمليات الأرض ومواردها، واتقاء الكوارث وتقليلها وتخفيف حدتها، وبناء القدرات على إدارة الموارد بصورة مستدامة؛ والإسهام الجوهري الذي يمكن أن تقدمه في عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة،

١ – **تقرر** إعلان سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية لكوكب الأرض؛

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث (A/CONF.206/6 و Corr.1)، الفصل الأول، القرار ٢.

٢ - **تعين** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة باعتبارها الوكالة الرائدة ومركز التنسيق للسنة، كي تنظم الأنشطة التي ستجري خلال السنة، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من الكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الاتحاد الدولي للعلوم الجيولوجية وغيره من أوساط ومجموعات علم الأرض في جميع أرجاء العالم وتوافق، في هذا الصدد، على أن أنشطة السنة الدولية لكوكب الأرض ستُموَّل من التبرعات المقدمة من جهات منها قطاع الصناعة ومؤسسات كبرى حشد جهودها اتحاد مؤلف من منظمات دولية، بقيادة الاتحاد الدولي للعلوم الجيولوجية،

٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى على أن تغتنم فرصة السنة من أجل إذكاء الوعي بأهمية علوم الأرض لتحقيق التنمية المستدامة وأن تعمل على الترويج لاتخاذ ما يلزم من إجراءات على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للسنة الدولية لكوكب الأرض.

مشروع القرار الثاني
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/١٩٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٦/٢٢٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٥٧/٢٥٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٥٧/٢٧٠ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، و ٥٨/٢١٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٢٢٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١]، وجدول أعمال القرن ٢١[٢]، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٣]، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[٤]، وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[٥]، وكذلك إلى توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٦]،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والأغراض المحددة زمنيا، وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار دإ ٢/١٩، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٧]، والتي أُعيد تأكيدها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٨]،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا استمرار الحاجة إلى كفالة تحقيق توازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة باعتبارها ركائز مترابطة ومتداعمة للتنمية المستدامة،

وإذ تكرر التأكيد أن اللجنة هي الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن التنمية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة، وأنها بمثابة محفل للنظر في القضايا ذات الصلة بتحقيق التكامل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد مجددا على أن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية تمثل أهدافا عليا ومتطلبات أساسية للتنمية المستدامة،

وإذ تسلم بأن الإدارة الرشيدة داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم أيضا بأن القضاء على الفقر هو أعظم تحد عالمي يواجه العالم اليوم وأنه ضرورة لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه رغم أن كل بلد هو المسؤول أساسا عن تحقيق تنميته المستدامة والقضاء على الفقر، وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وأنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصعد لتمكين البلدان النامية من تحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة من حيث علاقتها بالأهداف المتفق عليها دوليا فيما يتصل بالفقر، بما في ذلك الأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، والوثائق الختامية المنبثقة عن مؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الألفية،

---

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.

(٨) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تشير إلى القرار، الذي اتخذته اللجنة في دورتها الثالثة عشرة[٩]، بتكريس يوم واحد من دورتها الاستعراضية لاستعرض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[١٠]، مع التركيز على مجموعة مواضيع ذلك العام، وعلى التطورات المستجدة فيما يتعلق بجهود الدول الجزرية الصغيرة النامية لتحقيق التنمية المستدامة، باستخدام الطرائق المتاحة،

وإذ تشير أيضا إلى قرار اللجنة أن تطلب إلى أمانة اللجنة تحديث خيارات السياسة العامة والتدابير العملية الواردة في موجز الرئيس للمناقشة التفاعلية التي دارت في الاجتماع الحكومي الدولي التحضيري، على نحو منتظم، لجعلها وثيقة نابضة بالحياة، ووضع أدوات على شبكة الإنترنت لنشر المعلومات عن التنفيذ وأفضل الممارسات،

وإذ تتطلع إلى الدورات المقبلة من برنامج عمل اللجنة، كما اعتمدته في دورتها الحادية عشرة، وإلى مساهمات هذه الدورات في مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[١١]؛

٢ - **تشير** إلى أن لجنة التنمية المستدامة اتخذت في دورتها الثالثة عشرة قرارات في مجال السياسات العامة تتعلق بالخيارات والتدابير العملية الرامية إلى إسراع وتيرة التنفيذ في مجالات المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية[١٢]؛

٣ - **تكرر التأكيد** أن التنمية المستدامة عنصر رئيسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، ولا سيما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها

---

(٩) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٩ (E/2005/29)، الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ١٣/١، الفقرة ٧.

(١٠) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١١) A/60/261 و Corr.1.

(١٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٩ (E/2005/29)، الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ١٣/١.

الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٧] وفي خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[٥]؛

٤ - **تهيب** بالحكومات، وجميع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية، ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، فضلا عن المجموعات الرئيسية، أن تتخذ، كل وفقا لولايته الخاصة، إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وتشجعها على الإبلاغ عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛

٥ - **تدعو** إلى التنفيذ الفعال للالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وإلى إعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

٦ - **تشجع** الحكومات على المشاركة في الدورة الرابعة عشرة للجنة، على المستوى المناسب، بممثلين، بمن فيهم وزراء، من الإدارات والمنظمات المختصة العاملة في مجالات تسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ، والتمويل؛

٧ - **تشير** إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة[١٣] بأن تدعو اللجان الإقليمية إلى النظر في تنظيم اجتماعات إقليمية للتنفيذ، بالتعاون مع أمانة اللجنة، من أجل الإسهام في عمل اللجنة، وترحب، في هذا الصدد، بالأنشطة التي تضطلع بها اللجان الإقليمية وأمانة اللجنة لتنظيم اجتماعات التنفيذ تحضيرا للدورة الرابعة عشرة للجنة، وتتطلع إلى مساهماتها، بناء على المناقشات الدائرة في اجتماعات التنفيذ الحكومية الدولية الإقليمية للتحضير للدورة الرابعة عشرة؛

---

(١٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الجزء ألف، مشروع القرار الأول، المعنون ''برنامج العمل المقبل للجنة التنمية المستدامة وتنظيم أعمالها وطرائق عملها في المستقبل''، الفقرة ٣ (أ)، مشروع القرار الأول، الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في وقت لاحق بوصفه القرار ٢٠٠٣/٦١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣.

٨ - **تشير أيضا** إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة[١٤] بأن تيسر الأنشطةُ التي تنظم خلال اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشتركين من جميع المناطق وتحقيق التوازن بين الجنسين؛

٩ - **تدعو** البلدان المانحة إلى النظر في دعم مشاركة خبراء من البلدان النامية في مجالات تسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة، والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الجو، وتغير المناخ، في الدورة الرابعة عشرة للجنة؛

١٠ - **تؤكد من جديد** ضرورة تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٢] من خلال جملة تدابير منها تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية، وكذلك برامج بناء القدرات، وخاصة للبلدان النامية؛

١١ - **تؤكد من جديد أيضا** ضرورة تعزيز مساهمة المجتمع المدني وسائر الجهات المعنية وإشراكهم بالفعل في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وتعزيز الشفافية ومشاركة الجمهور على نطاق واسع؛

١٢ - **تؤكد من جديد كذلك** ضرورة تعزيز مسؤولية الشركات ومساءلتها على النحو الذي توخته خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

١٣ - **تؤكد من جديد** ضرورة تعزيز تنمية المؤسسات الصغيرة والصغيرة جدا والمتوسطة، بما في ذلك عن طريق التدريب والتعليم وتعزيز المهارات، مع التركيز بوجه خاص على الصناعة الزراعية بوصفها سبيلا لكسب العيش في المجتمعات الريفية؛

١٤ - **تطلب** إلى أمانة اللجنة أن تتخذ ترتيبات لتيسير التمثيل المتوازن في المجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في دورة اللجنة؛

١٥ - **تطلب أيضا** إلى أمانة اللجنة أن تنسق مشاركة المجموعات الرئيسية المعنية في المناقشات التي ستجري في الدورة الرابعة عشرة للجنة؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق التقارير التي يقدمها إلى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة بشأن حالة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٣]، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وعلى أساس الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، بتقديم تقارير مواضيعية عن المجموعة المواضيعية للمسائل التي ستتناولها الدورة الرابعة عشرة للجنة، استنادا إلى القرارات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الحادية عشرة؛

---

(١٤) المرجع نفسه، الفقرة ٢ (ي).

١٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى دورة اللجنة المخصصة للاستعراض تقريرا عن التقدم المحرز والعوائق في مجال التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك توصيات عن كيفية تعزيز تنفيذها، مع التركيز على المجموعة المواضيعية لتلك السنة؛

١٨ - **تشجع** الحكومات والمنظمات على كافة المستويات، فضلا عن المجموعات الرئيسية، بما في ذلك الأوساط العلمية والتربوية، على اتخاذ مبادرات مثمرة والاضطلاع بأنشطة تركز على النتائج لدعم أعمال اللجنة وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، من خلال جملة من التدابير منها اتخاذ مبادرات شراكة طوعية فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

١٩ - **تلاحظ** انعقاد الاجتماع الدولي الثاني للخبراء بشأن إطار السنوات العشر لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، في سان خوزيه، كوستاريكا، في الفترة من ٥ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥[(١٥)]؛

٢٠ - **تلاحظ أيضا** الأعمال التي تمت بالتعاون والتنسيق بين الوكالات في إطار متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا عن الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة في المجالات المواضيعية التي تتناولها اللجنة خلال دورتها الحالية التي مدتها سنتان، بغية تسهيل النظر بصورة متعمقة في التعاون والتنسيق بين الوكالات على نطاق المنظومة في المجالات المواضيعية ذات الصلة، وفقا للولايات المتفق عليها ضمن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

٢١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند المعنون ”تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة“، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

---

(١٥) تقرير الاجتماع الدولي الثاني للخبراء، ويمكن الاطلاع عليه في الموقع http://www.un.org/esa/sustdev/sdissues/consumption/marrakech/costaricareport.pdf.

١٥ - وتوصي اللجنة الثانية أيضا الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

وثيقة بشأن التدابير المتخذة في تنظيم أنشطة العقد الدولي للعمل "الماء من أجل الحياة" ٢٠٠٥-٢٠١٥

تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة في تنظيم أنشطة العقد الدولي للعمل ''الماء من أجل الحياة'' ٢٠٠٥-٢٠١٥[(١)].

---

(١) A/60/158.